

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

32 - كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ

الدرس الستون: مِنْ كِتَابِ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ مِنْ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمَ

34 - بَابُ صَلَاحِ الْحَدِيثِ فِي الْحَدِيثِ

93 - (1784) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «اكَتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ سَهِيلُ: «أَهَا بِاسْمِ اللَّهِ، فَهَذَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَكِنْ اكَتُبْ مَا نَعْرِفُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَقَالَ: «اكَتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ»، قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَاتَّبَعْنَاكَ، وَلَكِنْ

اَكْتُبَ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ»، فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجَاءَ مِنْكُمْ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْكُمْ، وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنْكُمْ رَدَدْتَهُمْ عَلَيْنَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُبْ هَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّهُ مِنْ ذَهَبٍ مِنْ إِيهِمْ فَأَبْعِدْهُ اللَّهُ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا»

94 - (1785) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَهْرٍ، ج وَحَدَّثَنَا ابْنُ نَهْرٍ، وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سَيَّاحٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَامَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ يَوْمَ صَفِينٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، انْتَهَوْا أَنْفُسَكُمْ، لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَلَوْ نَرَى قِتْلًا لَقَاتَلْنَا، وَذَلِكَ فِي الصَّلَاحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، فَجَاءَ عَهْرُ بَنِ الْخَطَّابِ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهَرَّ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: «بَلَى»، قَالَ: أَلَيْسَ قِتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى»، قَالَ: فَفِيمَ نَعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ، وَلَهَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضِيعَنِي اللَّهُ أَبَدًا»، قَالَ: فَانْطَلَقَ عَهْرٌ فَلَمْ يَصْبِرْ مَتَغَيِّظًا، فَاتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهَرَّ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَلَيْسَ قِتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَعَلَّامَ نَعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَهَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضِيعَهُ اللَّهُ أَبَدًا، قَالَ: فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفَتْحِ، فَارْسَلَ إِلَى عَهْرِ، فَاقْرَأَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ فَتَحَ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ

95 - (1785) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَوَحْدَهُ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَهْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حَنِيفٍ، يَقُولُ بِصَفِينٍ: «أَيُّهَا النَّاسُ، انْتَهَوْا رَأْيَكُمْ، وَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَنِّي أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَدَدْتُهُ، وَاللَّهِ، مَا وَضَعْنَا سِيوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرِ قَطٍّ، إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرِ نَعْرَفُهُ إِلَّا أَمْرَكُمْ هَذَا»، لَمْ يَذْكَرِ ابْنَ نَهْرٍ إِلَى أَمْرِ قَطٍّ،

(1785) - وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، ج وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهَا إِلَى أَمْرِ يَفْظَعْنَا

96 - (1785) وَحَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَاةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حَنيفٍ بَصْفِينَ، يَقُولُ: «اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَلَقَدْ رَأَيْتِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أُسْتَطِيعَ أَنْ أَرِدَ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَتَحْنَا مِنْهُ فِي خَصْمٍ، إِلَّا أَنْفَجَرَ عَلَيْنَا مِنْهُ خَصْمٌ»

97 - (1786) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، حَدَّثَهُمْ، قَالَ: لَهَا نَزَلَتْ: {إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفَرَ لَكَ اللَّهُ} [الفتح: 2] إِلَى قَوْلِهِ {فَوْرًا عَظِيمًا} [النساء: 73] مَرْجِعُهُ مِنْ الْحَدِيثِ، وَهُوَ يَخَالِطُهُمُ الْحَزْنَ وَالْكَأَبَةَ، وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»،

(1786) - وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُهَنْبِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي حَمِيدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ

ليلة الأحد 19 محرم 1445 هجرية

مسجد إبراهيم \_\_\_\_ شحوح \_\_\_\_ سيئون